

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



١٦٧

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

الرقم :

التاريخ : ١١ فبراير ٢٠٠٤

المحتوى

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة .. وبعد ..

نقدم نحن الموقعين أدناه بالاقتراح بقانون المرفق بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة إلى خمس دوائر ، راجين إحالتة إلى اللجنة المختصة عملاً بأحكام المادة ٩٩ من اللائحة الداخلية للمجلس .

مع خالص التحيية ..

مقدمو الاقتراح

أحمد عبدالعزيز السعدون
عبدالوهاب راشد الهارون
د. يوسف سعيد حسن الزلزلة
باسل سعد الراشد
علي فهد الراشد

إحال إلى لجنة تسوية الدائرة، الدفاع
والأمن وإعمال مجلس العمارنة
٢٠٠٤/٢/١١



وذلك بافساح مجال الانتخاب أمامه، وإطلاق حقه في اختيار ممثله من نطاق الدائرة الانتخابية المحددة إلى أفق أبرج مدى وأصوب هدياً، يجعل الكويت خمس دوائر انتخابية لعضوية مجلس الأمة ، مع توسيعة في حق الناخب في إعطاء صوته لأربعة مرشحين بدلاً من مرشحين اثنين وابطال الآراء التي تعطي لأكثر أو أقل من هذا العدد، بحيث تعتبر باطلة الأصوات التي تعطي لأكثر من العدد الذي له الحق في انتخابه أو لأقل من هذا العدد، وغنى عن البيان إن الناخب لا يملك إعطاء المرشح الواحد أكثر من صوت واحد .

وقد راعى هذا التعديل لتحقيق هذه الغاية ضم بعض الدوائر أو أجزاء منها إلى بعضها مع مراعاة أن يبقى عدد الأعضاء الذين يمكن انتخابهم في الدائرة الانتخابية الجديدة مساوياً لعدد الأعضاء الذين تمثلهم الدوائر التي كانت قائمة قبل التعديل ، ومن ثم أصبح عدد الأعضاء الذين يمكن انتخابهم في كل من الدائرة الأولى والثانية والخامسة ، عشرة أعضاء لكون كل منها تمثل خمسة دوائر من الدوائر التي كانت قائمة قبل التعديل ، بينما أصبح عدد الأعضاء الممكن انتخابهم في الدائرة الثالثة ثمانية أعضاء على اعتبار أنها تمثل أربع دوائر من تلك التي كانت قائمة قبل التعديل ، وإذا كانت الدائرة الرابعة تمثل ستة دوائر من الدوائر التي كانت قائمة قبل التعديل ، فإن عدد الأعضاء المنتخبين عن هذه الدائرة يكون بالضرورة اثنى عشر عضواً ، ليمثل ذلك حلاً وسطاً وانتقالياً بين الوضع الحالى وبين نظام الدائرة الانتخابية الواحدة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



State of Kuwait
National Assembly

كُوٰتِيَّةُ الْكُوٰيْتِ
مَجْلِسُ الْأَمَّةِ

- ٣ -

ونصت المادة الثالثة على أن يعتبر فائزاً بعضوية مجلس الأمة في كل دائرة انتخابية الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات الصحيحة التي أعطيت لمن يحق انتخابهم فيها ، ومؤدي ذلك أنه في حين يعتبر أول عشرة مرشحين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات الصحيحة التي أعطيت في كل من الدائرة الانتخابية الأولى والثانية والخامسة ، هم الفائزين بعضوية مجلس الأمة ، فإن من يعتبرون فائزين بعضوية المجلس في الدائرة الانتخابية الثالثة هم أول ثمانية مرشحين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات الصحيحة التي أعطيت فيها ، بينما يعتبر أول اثنى عشر مرشحاً حصلوا على أكبر عدد من الأصوات الصحيحة التي أعطيت في الدائرة الانتخابية الرابعة هم الفائزون بعضوية مجلس الأمة فيها ، فإذا حصل اثنان أو أكثر على أصوات صحيحة متساوية في أدنى مستواها بما يجاوز العدد المقرر لكل دائرة انتخابية وفقاً لهذا القانون افترعت لجنة الانتخاب فيما بينهم وفاز بالعضوية من تعينه القرعة .

كما تضمن التعديل في المادة الرابعة إلغاء المرسوم بالقانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٨٠ والقانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٦ م، وكذلك إلغاء البند (ب) من المادة ٣٨ من القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٢ م .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتراح بقانون

بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة

- بعد الإطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٢ في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٨٠ بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة ،
- وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٦ بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه واصدرناه : -

مادة أولى

تقسم الكويت إلى خمس دوائر انتخابية لعضوية مجلس الأمة على النحو التالي :

١- الدائرة الانتخابية الأولى : وينتخب فيها عشرة أعضاء .

وتتكون من :-

- ١- الشرق
- ٢- دسمان
- ٣- المطبه
- ٤- الصوابر
- ٥- بنيد القار
- ٦- الدسمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



State of Kuwait
National Assembly

كُوٰتِيَّةُ الْمُكَوَّبَةِ
مَجْلِسُ الْإِلَامِ

- ٤ -

- ٧ - الدعية
 - ٨ - الشعب
 - ٩ - فيلكا وسائر الجزر
 - ١٠ - النقرة، حولى وميدان حولى
 - ١١ - الجابرية
 - ١٢ - بيان
 - ١٣ - مشرف
 - ١٤ - مبارك عبدالله الجابر
 - ١٥ - سلوى
 - ١٦ - الرميثية
 - ١٧ - السالمية
 - ١٨ - الرأس
 - ١٩ - البدع
- ٢ - الدائرة الانتخابية الثانية : وينتخب فيها عشرة أعضاء .
- وتتكون من :-
- ١ - المرقاب
 - ٢ - ضاحية عبدالله السالم
 - ٣ - القبلة
 - ٤ - الشويخ



- ٥ - الشامية
- ٦ - كيفان
- ٧ - الفيحاء
- ٨ - النزهة
- ٩ - القادسية
- ١٠ - المنصورية

٣ - الدائرة الانتخابية الثالثة : وينتخب فيها ثمانية أعضاء .

وتتكون من :

- ١ - الخالدية
- ٢ - اليرموك
- ٣ - قرطبة
- ٤ - العديلية
- ٥ - السرة
- ٦ - الصديق
- ٧ - السلام
- ٨ - حطين
- ٩ - الشهداء
- ١٠ - الزهراء
- ١١ - الروضة
- ١٢ - ابرق خيطان
- ١٣ - خيطان الجديدة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



State of Kuwait
National Assembly

مُحَكَّمَةُ الْكُوَيْتِ
مَجْلِسُ الْإِمَامَةِ

- ٤ -

٤ - الدائرة الانتخابية الرابعة : وينتخب فيها إثنا عشر عضواً .

وتتكون من :-

- ١ - الصليبيخات
- ٢ - الدوحة
- ٣ - غرناطة
- ٤ - أمغرة
- ٥ - الظهراء
- ٦ - الواحة
- ٧ - العيون
- ٨ - النسيم
- ٩ - النعيم
- ١٠ - القصر
- ١١ - تيماء
- ١٢ - الصليبية والمساكن الحكومية .
- ١٣ - الفردوس
- ١٤ - العارضية
- ١٥ - صباح الناصر
- ١٦ - جليب الشيوخ
- ١٧ - الاندلس
- ١٨ - الرقعي
- ١٩ - الرابية
- ٢٠ - العمرية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



State of Kuwait
National Assembly

مُحَكَّمَةُ الْكُوَيْتِ
مَجْلِسُ الْإِمَامَةِ

- ٥ -

- ٢١ - الرحاب
- ٢٢ - شبيلية
- ٢٣ - الفروانية
- ٢٤ - العضيلية
- ٢٥ - صهيد العوازم
- ٢٦ - الشدادية
- ٢٧ - منطقة البر الممتدة من حدود الكويت مع العراق شمالاً وغرباً وحدود الكويت مع المملكة العربية السعودية حتى مركز المتياهه جنوباً.

٥ - الدائرة الانتخابية الخامسة : وينتخب فيها عشرة أعضاء .

وتتكون من :-

- ١ - صباح السالم
- ٢ - المسيلة
- ٣ - العقيلة
- ٤ - المهبولة
- ٥ - الفنيطيس
- ٦ - الفطاس
- ٧ - ابو حليفة
- ٨ - المنقف
- ٩ - العدان
- ١٠ - القرین

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



State of Kuwait
National Assembly

مُوَلَّةُ الْكُوَيْتِ
مَجْلِسُ الْإِمَامَةِ

- ٦ -

- ١١ - القصور
- ١٢ - مبارك الكبير
- ١٣ - الظهر
- ١٤ - جابر العلي
- ١٥ - هديه
- ١٦ - الرقه
- ١٧ - على صباح السالم
- ١٨ - فهد الاحمد
- ١٩ - الصباحية
- ٢٠ - الفحيحيل
- ٢١ - الاحمدي
- ٢٢ - المقوى
- ٢٣ - واره
- ٢٤ - الصبيحية
- ٢٥ - ميناء عبدالله
- ٢٦ - الزور
- ٢٧ - الوفره
- ٢٨ - الجعيدان حتى حدود الكويت مع المملكة العربية السعودية غرباً وتشمل المنطقة الجنوبية حتى حدود الكويت مع المملكة العربية السعودية جنوباً.



-٧-

مَادَةُ ثَانِيَةٍ

لكل ناخب أن يدلي بصوته لأربعة من المرشحين في الدائرة المقيد فيها ، وتعتبر باطلة الآراء التي تعطى لأكثر أو أقل من هذا العدد .

مَادَةُ ثَالِثَةٍ

يعتبر فائزًا بعضوية مجلس الأمة في كل دائرة انتخابية الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات الصحيحة التي أعطيت لمن يحق انتخابهم فيها ، فإذا حصل اثنان أو أكثر على أصوات صحيحة متساوية في أدنى مستوىها بما يجاوز العدد الذي يحق للدائرة انتخابه ، افترعت لجنة الانتخاب فيما بينهم وفاز بالعضوية من تعينه القرعة.

مَادَةُ رَابِعَةٍ

يلغى كل من المرسوم بالقانون رقم (٩٩) لسنة ١٩٨٠ والقانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٦ المشار إليهما، كما يلغى البند (ب) من المادة (٣٨) من القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٢ المشار إليه.

مَادَةُ خَامِسَةٍ

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء- كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القانون .

أمير الكويت

جابر الأحمد الصباح

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

مذكرة ايضاحية

للاقتراب بقانون

بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة

تنص المادة ٨١ من الدستور على أن تحدد الدوائر الانتخابية بقانون وقد صدر القانون رقم ٦ لسنة ١٩٧١ م بتحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة، وهو الذي ألغى بالمرسوم بالقانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٨٠ م الذي قسم الكويت إلى خمس وعشرين دائرة انتخابية على أن تنتخب كل دائرة عضوين للمجلس، وعدل الجدول المرافق له بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٦ م.

وقد تبين أن هذا التعدد الموسع أفضى إلى مثالب في نظام الانتخاب لعل أبرزها ظاهرة شراء الأصوات بصورة مختلفة ومن فسدت ضمائرهم بشكل سافر لا يحقق سلامية اختيار الأجدر والأصلح كلما قل عدد الناخبين المسجلين في الدائرة وسهل التأثير عليهم بإغراء المال أو غير ذلك من إغراءات أخرى مما يفضي إلى إهانة المصلحة العامة لقاء منفعة مادية فردية ومصلحة غير مشروعة للمرشح .

ولما كان عضو المجلس يمثل الأمة بأسرها بحكم المادة ١٠٨ من الدستور بمعنى أنه الأمين المختار لكي يرعى المصلحة العامة على مستوى الدولة فقد بات من الأوفق لعلاج عيوب التوسيع في نطاق عدد الدوائر الانتخابية، وحتى يأتي المجلس التشريعي ثمرة اختيار حر مطلق على أساس مفاضلة مجرد رحمة النطاق تتيح أمام الناخب فرصة إعطاء صوته لمن يعتقد أنه هو الأصلح في سياج أوسع رحابة،